



محضر موجز للجلسة الثالثة والخمسين

الرئيس:

السيد كرنكل

(النمسا)

المحتويات

البند ٩٧ من جدول الأعمال: مسائل حقوق الإنسان (تابع)

(ب) مسائل حقوق الإنسان، بما فيها النهج البديلة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان والحريات الأساسية (تابع)*

(ج) حالات حقوق الإنسان وتقارير المقررين والممثلين الخاصين (تابع)*

البند ١٤٩ من جدول الأعمال: حالة حقوق الإنسان في استونيا ولااتفيا (تابع)*

* بنود ينظر فيها معا.

../..

Distr.GENERAL
A/C.3/47/SR.53
18 May 1994
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

هذه الوثيقة قابلة للتصويب . ويجب إدراج التصويبات في نسخة من الوثيقة وإرسالها مذيبة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشرها إلى: Chief of the Official Records Editing Services, room DC2-794, 2 United Nations Plaza. وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة من اللجان على حدة.

البند ٩٧ من جدول الأعمال: مسائل حقوق الإنسان (تابع)

(ب) **مسائل حقوق الإنسان، بما فيها النهج البديلة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان والحريات**

الأساسية (تابع) (A/47/24 و Add.1، A/47/353 و 434 و 445 و 479 و 501 إلى 504 و 552 و 626 و 630 و 668 و 701 و 702؛ و A/C.3/47/L.49)

(ج) **حالات حقوق الإنسان وتقارير المقررين والممثلين الخاصين (تابع)** (A/47/367 و Add.1،

A/47/418-S/24516، A/47/596 و 617 و 621 و 625، A/47/635-S/24766، A/47/651 و 656،

A/47/666-S/24809 و A/47/676؛ و A/C.3/47/L.48)

البند ١٤٩ من جدول الأعمال: حالة حقوق الإنسان في استونيا ولاتفيا (تابع) (A/47/247؛ و A/C.3/47/9)

١ - **السيد لادسو (فرنسا):** قال إن وفده يؤيد تماما البيان الذي أدلى به ممثل المملكة المتحدة باسم الجماعة الأوروبية بشأن البند ٩٧ (ب) و (ج).

٢ - وأضاف قائلا إنه فيما يتعلق بالحالة في يوغوسلافيا السابقة، تبين التقارير المقدمة من جانب المقرر الخاص للجنة حقوق الإنسان (A/47/418-S/24516 و A/47/635-S/24766 و A/47/666-S/24809) والمعلومات المقدمة من لجنة الخبراء المنشأة بموجب قرار مجلس الأمن ٧٨٠ (١٩٩٢) أنه يجري عمدا تنفيذ تدابير في الإقليم لتطبيق سياسة تطهير عرقي، يكون ضحيتها في المقام الأول المسلمون وذلك أساسا على يد جماعات الصرب. وبالتالي، من الضروري تعزيز عملية التحقيق والرصد من أجل جمع المعلومات التي من شأنها إذا ما استخدمت، بالاقتران بمبدأ المسؤولية الشخصية عن الجرائم المرتكبة، أن تمثل رادعا قويا لانتهاكات حقوق الإنسان. وقال إن المقرر الخاص له دور هام في هذا الميدان وينبغي أن تؤيد الجمعية العامة توصيته الداعية إلى إقامة شبكة دائمة من مراقبي حقوق الإنسان في يوغوسلافيا السابقة، وأن تخصص أموالا محددة لمركز حقوق الإنسان تحقيقا لهذا الغرض.

٣ - وتابع يقول إن لجنة حقوق الإنسان نظرت خلال دورتها الثامنة والأربعين في مسألة إقامة آلية طوارئ لمواجهة الحالات الحادة الناشئة عن الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان. وأعرب عن أمل وفده في أن تستأنف اللجنة نظرها في ذلك الموضوع خلال دورتها المقبلة. فذلك وغيره من التطورات يدل على أن المنظمة تسعى إلى تعزيز قدرتها على معالجة انتهاكات حقوق الإنسان، ولا سيما تلك التي تشكل خطرا بالنسبة للسلم والأمن الدوليين. وقال إن وفده يعي الطابع المعقد والحساس الذي تتسم به هذه المسألة، إلا أنه على يقين من أن الأمم المتحدة تتحرك في الاتجاه الصحيح.

٤ - واسترسل يقول إنه يجب اعتبار التنمية عملية اقتصادية واجتماعية وثقافية وسياسية شاملة تهدف إلى ضمان رفاه الفرد. وفي هذا الصدد، شدد على أنه ينبغي عدم الخلط بين حقوق الإنسان والحقوق المدنية والسياسية التي ليست إلا عنصرا، وإن كان أساسيا، من حقوق الإنسان. وتمثل الديمقراطية

(السيد لادسو، فرنسا)

أفضل نظام لتعزيز الحقوق الفردية والجماعية وحمايتها، وهي أساسية أيضا لتحقيق تنمية اقتصادية واجتماعية دائمة.

٥ - وبالتالي من المشجع أن الأمين العام تلقى ما يزيد على ٣٠ طلبا من حكومات تود الحصول على مساعدة انتخابية. والأمم المتحدة مدعوة الآن إلى القيام بدور جديد في هذا الصدد ويلزم أن تكون قادرة على الاستجابة بسرعة لهذه الطلبات. إلا أن عمل الأمم المتحدة في هذا الميدان الحساس يجب أن يستند إلى القرارات المتخذة من جانب هيئاتها المختصة، ولا يمكن ترك مهمة اتخاذ هذه القرارات إلى المسؤولين في الأمم المتحدة مهما كانوا أكفاء. ونظرا لتزايد عدد طلبات الحصول على مساعدة، ينبغي النظر في فكرة تمويل هذه العمليات من الميزانية العادية.

٦ - وتابع يقول إن الأحداث الأخيرة دلت أيضا على أن إجراء انتخابات لا يعني بالضرورة إيجاد مناخ ديمقراطي. فبالإضافة إلى المساعدة الانتخابية التقليدية وبعثات التوضيح، ينبغي أن تسعى الأمم المتحدة في المقام الأول إلى توفير ثقافة ديمقراطية حقيقية في البلدان المعنية. ومن شأن برنامج الخدمات الاستشارية والمساعدة التقنية الذي يضطلع به مركز حقوق الإنسان أن يمثل أداة مثالية لتحقيق هذا الغرض نظرا للميادين العديدة التي بإمكانه أن يضطلع فيها بأنشطته، بما في ذلك صياغة النصوص القانونية والتدريب والتثقيف. وينبغي النظر في طرق تعزيز قدرة المركز الاستشارية عن طريق السماح له باستخدام الموارد البشرية والمالية المتوفرة لدى البرامج التنفيذية التي تضطلع بها المنظمة لأغراض التنمية، ولا سيما موارد برنامج الأمم المتحدة الإنمائي. وثمة حاجة أيضا إلى زيادة الموارد المخصصة للمركز.

٧ - وأضاف يقول إن المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان الذي سيعقد في عام ١٩٩٣ ينبغي أن يركز على تعزيز التعاون من أجل ترويج ثقافة عالمية بشأن حقوق الإنسان ومن شأن اعتماد جدول أعمال للمؤتمر بتوافق الآراء أن يعزز أساس المناقشات بشأن الوثيقة الختامية وأن يكفل إحراز المزيد من التقدم فيما يتعلق بإعمال جميع حقوق الإنسان.

٨ - وتابع يقول إن فرنسا تشدد على أهمية أن تعتمد الجمعية العامة في دورتها الحالية مشروع الاعلان المتعلق بحقوق الأشخاص المنتمين إلى أقليات قومية أو إثنية وإلى أقليات دينية ولغوية (A/47/501) ومشروع الاعلان المتعلق بحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري (A/47/434). وليس بإمكان الأمم المتحدة أن تتجاهل بعد الآن أن الاختفاءات الجماعية هي شكل من أشكال القمع السياسي يجمع بين أخطر انتهاكات حقوق الإنسان وهي: التعذيب والاعدام بإجراءات موجزة والاعتقال التعسفي. وقال إن وفده يرحب بالمساهمة الكبرى التي قدمها في هذا الصدد كل من الفريق العامل المعني بالاحتجاز، واللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الأقليات، والمنظمات غير الحكومية.

٩ - السيد فادني (مالطة): قال إن وفده يرحب بقيام الأمين العام بتعيين منسق لأنشطة المساعدة الانتخابية وبتكوين وحدة مساعدة انتخابية في إدارة الشؤون السياسية (A/47/668، الفقرتان ٩ و ١٠). ومن شأن الخبرة التي اكتسبتها الأمم المتحدة فيما يتعلق بتوفير المساعدة الانتخابية أن تمكنها من زيادة تطوير المبادئ التوجيهية المتعلقة بالقيام بدور في هذا الميدان. وينبغي النظر في إمكانية قيام تعاون بين الوحدة ومؤتمر الأمن والتعاون في أوروبا. ويعتبر إجراء انتخابات حرة ونزيهة أمراً أساسياً بالنسبة للعملية الديمقراطية ولحماية حقوق الإنسان. وتؤكد مالطة من جديد تأييدها للجهود التي تبذلها الأمم المتحدة من أجل تعزيز فعالية مبدأ إجراء انتخابات دورية ونزيهة، ومن ثم فقد قدمت دعمها الكامل لعملية رصد الانتخابات في بلدان رابطة الدول المستقلة بغية تعزيز القيم الديمقراطية الأساسية.

١٠ - وتابع يقول إن وفده يحيط علماً بتقرير الأمين العام عن الترتيبات الإقليمية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان (A/47/502) ويرحب بالتعاون المتزايد بين الأمم المتحدة والهيئات واللجان الإقليمية. وفي عام ١٩٨٧، جعلت مالطة الاتفاقية الأوروبية لحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية وبروتوكولها الأول جزءاً لا يتجزأ من تشريعاتها، فوفرت بذلك مزيداً من الحماية لمواطنيها بموجب القانون. وبوصف مالطة دولة مشاركة في مؤتمر الأمن والتعاون في أوروبا، فقد قدمت عدداً من المقترحات في ميدان حقوق الإنسان تتعلق بجملة أمور من بينها الأقليات القومية، والعمال المهاجرون، والغاء عقوبة الاعدام.

١١ - واسترسل يقول إنه لا يمكن المبالغة في أهمية المؤتمر العالمي المقبل المعني بحقوق الإنسان، وبغية تعزيز الجهود المبذولة للتوصل إلى توافق في الآراء بشأن جدول أعمال مؤقت للمؤتمر، أصبح بلده من مقدمي مشروع القرار A/C.3/47.L.18. أما عدم التوصل إلى توافق في الآراء في هذه المرحلة المتأخرة فإنه قد يعرض للخطر بشكل جدي انتهاء المؤتمر إلى نتيجة ناجحة. وينبغي للمؤتمر، بعد تقييم التقدم المحرز منذ اعتماد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، أن يركز في المقام الأول على تحسين عملية تنفيذ صكوك حقوق الإنسان القائمة. وعلاوة على ذلك، ونظراً للدور الهام الذي يقوم به مركز حقوق الإنسان ولتزايد عبء عمله بدرجة كبيرة، فإن وفده يطلب إلى الأمين العام أن يكفل توفير موارد كافية للمركز.

١٢ - وأعرب عن تقديره للمجتمع الدولي لإدائته للانتهاكات الواسعة النطاق والمنتظمة لحقوق الإنسان في البوسنة والهرسك، وللجهود التي يبذلها كل من الأمم المتحدة ومؤتمر الأمن والتعاون في أوروبا والجماعة الأوروبية لإيجاد حل لتلك الحالة المعقدة. وفي هذا الصدد، قدمت حكومتا مالطة وسلوفينيا اقتراحاً مشتركاً بعقد اجتماع لمجلس وزراء مؤتمر الأمن والتعاون في أوروبا في سراييفو ذاتها. ومن شأن هذا الاجتماع أن يظهر اهتمام المجتمع الدولي بالمشكلة ويساعد على تركيز الانتباه عليها بغية التوصل إلى إيجاد حل لها.

١٣ - السيدة كاسترو دي باريس (كوستاريكا): قالت إن تنفيذ الصكوك الدولية لحقوق الإنسان أمر أساسي لحماية وتعزيز حقوق الإنسان، ونظرا لحدوث انتهاكات جسيمة وواسعة النطاق لحقوق الإنسان في مختلف أنحاء العالم، ثمة حاجة إلى مواصلة البحث عن نهج بديلة لضمان التمتع لحقوق الإنسان. وقد أيدت كوستاريكا اعتماد صكوك قانونية جديدة وقدمت مشروع بروتوكول اختياري إضافي لاتفاقية مناهضة التعذيب التي وافقت عليها لجنة حقوق الإنسان كأساس للمناقشة. وعرض بلدها أيضا استضافة الاجتماع التحضيري الإقليمي لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي للمؤتمر العالمي لحقوق الإنسان الذي سيعقد في عام ١٩٩٣. وانضمت كوستاريكا إلى مقدمي مشروع القرار A/C.3/47/L.18 الذي يتضمن مرفقه مشروعاً لجدول أعمال مؤقت للمؤتمر.

١٤ - وقالت إنه مما يبعث على الرضا ملاحظة الزيادة في عدد الدول الأطراف في اتفاقية حقوق الطفل ويؤيد وفدها مبادرة السويد بشأن تواتر ومدة دورات لجنة حقوق الطفل ويرى أنه ينبغي، نظرا لأهمية الاتفاقية، زيادة عضوية اللجنة من ١٠ أعضاء إلى ١٨ عضوا بغية تمكينها من الاضطلاع بعملها بصورة أكثر فعالية.

١٥ - وأشارت مع الارتياح إلى كون مشروع القرار A/C.3/47/L.20/Rev.1، المعنون "تقرير الأمين العام عن طلب مقدم إلى الأمم المتحدة لمراقبة عملية الاستفتاء في أريتريا"، قد اعتمد بتوافق الآراء وقالت إن كوستاريكا ترحب بطلب السلطات الأريتيرية، الذي لا بد وأن يمكن شعب ذلك البلد من الاعراب عن إرادته الحرة والسيادية. وهذا يظهر دور الأمم المتحدة الهام في تعزيز العملية الديمقراطية حينما يقتضي الأمر ذلك.

١٦ - واستطردت تقول إن مسألة انشاء مكتب يطلق عليه إسم مكتب مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان، حسبما اقترحت حكومتها منذ سنوات كثيرة، مازالت لجنة حقوق الإنسان تنظر فيها. ومن شأن آلية كذلك أن تكون، بحكم طابعها ومركزها الدائم، أقدر على العمل بسرعة أكبر من سرعة عمل المقررين الخاصين الذين تعينهم اللجنة، وأن تجسد أيضا الضمانات التي تحمي سيادة الدول.

١٧ - وأضافت تقول إن أقوى حجة مؤيدة لتعيين مفوض سام لحقوق الإنسان هي العمل الناجح الذي تقوم به مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين. وقالت إن وفدها مقتنع بأنه بإمكان مفوض سام لحقوق الإنسان أن يقوم بدور مماثل لدور مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في حالات حقوق الإنسان التي تتطلب عملاً عاجلاً. ففي إطار النظام الحالي، ليس لهيئات الأمم المتحدة التي تتناول مسائل حقوق الإنسان ولاية الاجتماع في غضون مهلة قصيرة، وبالتالي فهي غير قادرة على الاستجابة في حالات الطوارئ.

١٨ - واستدركت قائلة إن ثمة دلائل في الوقت نفسه على تحسن الحالة. فالأزمة في يوغوسلافيا السابقة أدت إلى عقد الدورة الاستثنائية الأولى للجنة حقوق الإنسان، في آب/أغسطس ١٩٩٢. وعلاوة على

(السيدة كاسترو دي باريس، كوستاريكا)

ذلك، فإن مجلس الأمن، الذي لا يتناول عموماً بصورة مباشرة قضايا حقوق الإنسان، اتخذ خطوات مؤخراً في حالات تتطلب إجراء عاجلاً للتخفيف من المعاناة البشرية.

١٩ - وقالت إن وفدها يود توجيه الشناء للمقررين والممثلين الخاصين الذين تعينهم لجنة حقوق الإنسان. فأولئك الأشخاص الذين غالباً ما يعملون في ظروف صعبة للغاية يقومون سنة بعد سنة بأعداد تقاريرهم الشاملة المدعمة جيداً بالوثائق. ويدعو وفدها الدول المعنية إلى التعاون معهم في جهودهم هذه.

٢٠ - السيد أوزفالد (السويد): قال إنه أحرز تقدم من حيث ضمان احترام حقوق الإنسان في شتى أنحاء العالم. وأسهمت الأمم المتحدة إسهاماً كبيراً في ذلك من خلال صياغة مجموعة من المبادئ الأساسية وإنشاء آليات إشرافية لمراقبة تنفيذ هذه المبادئ. وفي الوقت ذاته، استمر حدوث انتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان في أجزاء كثيرة من العالم يجب معالجتها. وفي هذا الصدد، يؤكد وفده على تقديره للعمل الصعب الذي يضطلع به المقررون والممثلون الخاصون في ميدان حقوق الإنسان. وهناك وفود عديدة تفضل إلغاء التقارير الخاصة بحالات حقوق الإنسان في بلدان محددة، متذرة في ذلك بأن هذه التقارير متحيزة أو ناقصة. وبالرغم من أن الحال قد يكون كذلك إلى حد ما، فإن التقارير لها وظيفة أساسية وحيث تسترعي الانتباه إلى انتهاكات جسيمة أو منتظمة لحقوق الإنسان بوجه خاص.

٢١ - واستعرض الحقوق المنصوص عليها في الاعلان العالمي لحقوق الإنسان، الذي يعتبر مقياساً يمكن أن يقاس به أداء كل بلد. ويرى وفده أن أي بلد لا يعتبر مدعياً أو معتقداً أنه أفضل من الآخرين عندما يوجه الأنظار إلى انتهاكات لحقوق الإنسان في مكان آخر طالما أنه يعترف بنواحي قصوره في هذا المجال.

٢٢ - وذكر أن البعض يرون أنه لا ينبغي للمجتمع الدولي أن يشغل نفسه بحالات حقوق الإنسان في كل دولة على حدة. وبلده يعارض ذلك بشدة ويمكن له أن يدحض الحجج التي سيقى لتأييد هذا الرأي واحدة واحدة. أولاً، الزعم بأن التقارير التي يعدها المقررون أو الممثلون الخاصون تنطوي بشكل رئيسي على أكاذيب وادعاءات لا أساس لها من الصحة أمر غير معقول، ذلك أنه من المعروف تماماً أن التقارير تستند إلى استعراض دقيق لمعلومات واردة من نطاق واسع من المصادر. ثانياً، يزعم الذين يؤيدون هذا الرأي أن الدبلوماسية الهادئة والاقناع الودي أكثر فعالية من التقارير التي يقدمها كل بلد من البلدان. ومع ذلك فإن الدليل الذي يدعم هذه الحجة ضعيف. وفي الواقع، فإن العمل الجماعي أو الرأي العام هو الذي قاد إلى النتائج المرجوة. ثالثاً، قيل إنه ينبغي أن يكون للحق في التنمية الاقتصادية الأسبقية على الحقوق المدنية والسياسية. ويرى وفده أن حماية وتعزيز إحدى فئات الحقوق لا يعنى الدول من حماية وتعزيز الفئات الأخرى من الحقوق. رابعاً، لقد زعم أن المقررين والممثلين الخاصين لا يدرسون الحالة سوى في عدد محدود من البلدان. ومع أن وفده يشعر بالقلق إزاء مشكلة الانتقائية، فهو لا يعتقد أن الحل يكمن في تجاهل جميع تقارير البلدان. ويتمثل الحل الذي يرجى منه الكثير في القيام بدراسة أعمق لحالات حقوق

(السيد أوزفالد، السويد)

الانسان. خامسا، ساقط بعض الدول حجة احترام الخصائص الثقافية والاجتماعية وغيرها من الخصائص لكل دولة عند إعمال حقوق الانسان. ويرى وفده أن هذه الحجة هي أكثر الحجج إزعاجا لأنها تقوض مفهوم العالمية ذاته وتجعله غير ضروري، في حين أنه يشكل أساس الجهود الرامية الى حماية وتعزيز احترام حقوق الانسان.

٢٣ - واحترام حقوق الانسان والحريات الأساسية هو شرط لا غنى عنه لبناء عالم إنساني وسلمي وآمن. وسيوفر المؤتمر العالمي لحقوق الانسان القادم فرصة للتخطيط لآليات رصد أكثر فعالية ولإجراءات أخرى من شأنها تعزيز الاحترام العالمي لحقوق الانسان.

٢٤ - السيد ماروياما (اليابان): قال إن نجاح المؤتمر العالمي لحقوق الانسان له أهمية كبيرة بالنسبة لأنشطة حقوق الانسان التي تضطلع بها الأمم المتحدة. وبالتالي، فإنه من المؤسف أن اللجنة التحضيرية لم تتمكن من التوصل الى توافق في الآراء بشأن جدول أعمال المؤتمر. وقد يساعد مشروع القرار A/C.3/47/L.18 على التغلب على هذا المأزق: ورغم أنه غير كامل، فهو يوفر نهجا واقعيا ويمكن أن يساعد على تقدم سير الأعمال التحضيرية. واعتماد مشروع القرار لا يعني بأي حال من الأحوال أن أي دولة ستمنع من مناقشة أي مسألة خاصة في المؤتمر.

٢٥ - ومضى يقول إنه يسر حكومته أن تلاحظ أن الجمعية العامة أقرت زيادة الاعتماد المخصص لمركز حقوق الانسان في الميزانية العادية للفترة ١٩٩٢-١٩٩٣. ووافقت على بعض عمليات إعادة التوزيع وبعض الوظائف الاضافية. ومع ذلك، يتعين على المركز أن يستغل موارده المتاحة على أحسن وجه. وتتمثل إحدى خدماته الأكثر قيمة في تعزيز الوعي العام بحقوق الانسان وينبغي له أن يواصل التعاون على نحو وثيق مع ادارة شؤون الاعلام تحقيقا لهذه الغاية. غير أنه كثيرا ما تصدر المواد في وقت متأخر جدا لدرجة أنها تفقد قيمتها. وبناء على ذلك ينبغي للمركز أن يسعى جاهدا للإسراع بنشر المواد المتعلقة بالسنة الدولية للشعوب الأصلية في العالم، التي ستبدأ احتفالات افتتاحها في الأسبوع التالي. وذكر أن بلده سيواصل تقديم اسهامات كبيرة في الصندوق الطوعي للخدمات الاستشارية والمساعدة التقنية في ميدان حقوق الانسان.

٢٦ - وأضاف أن حقوق الانسان ترتبط بشكل متزايد بمسائل أخرى تهم المجتمع الدولي. وبالتالي أصبح التعاون الوثيق بين مختلف أجزاء منظومة الأمم المتحدة أهم مما كان عليه في أي وقت مضى، وفي هذا السياق، ينبغي إيلاء مزيد من النظر للفرق المقترح لرصد حقوق الانسان. وثمة علاقة وثيقة بشكل خاص بين حقوق الانسان والهجرات الجماعية الكثيفة؛ والبلدان أيضا تولي مزيدا من الاهتمام للصلة بين حقوق الانسان والتنمية. فقد وضعت اليابان ميثاقا يتعلق بالمساعدة الانمائية الرسمية ينص، ضمن جملة أمور،

(السيد ماروياما، اليابان)

على أنه عند اتخاذ قرارات تتعلق بالشروع أو الاستمرار في تقديم مثل هذه المساعدة، يجب إيلاء الاعتبار الواجب للجهود الرامية إلى تعزيز حقوق الإنسان والديمقراطية في البلد المعني.

٢٧ - وقال إن بلده يعتقد اعتقاداً راسخاً أن حقوق الإنسان عالمية وأنه من واجب كل دولة، بصرف النظر عن تقاليدھا الثقافية ونظامها الاقتصادي والسياسي، أن تحمي وتعزز تلك الحقوق. وببساطة ليست هناك أية ظروف يمكن أن يبرر في ظلها تجاهل حقوق الإنسان.

٢٨ - وأضاف أنه يمكن تعزيز احترام حقوق الإنسان بأكبر قدر من الفعالية من خلال نظام الأمم المتحدة المتمثل في تقصي الحقائق والرصد، الذي لا يمكن أن يعمل بفعالية إلا بتعاون الدول المعنية. ومن المهم لدى التحقق من حالات حقوق الإنسان، ألا يغيب الهدف الرئيسي عن النظر، وهو تحديد انتهاكات حقوق الإنسان وكبحها بدلاً من عزل دول أو معادتها.

٢٩ - وأعرب عن قلق حكومته إزاء الادعاءات المتعلقة بانتهاكات حقوق الإنسان في بلدان عديدة. وهي تؤيد هدف تحقيق الديمقراطية واحترام حقوق الإنسان في ميانمار ولاحظت باهتمام ما جاء في الوثيقة A/47/651 أنه، حسب ما ذكر المقرر الخاص للجنة حقوق الإنسان، حدث منذ نيسان/أبريل ١٩٩٢ عدد هام من التطورات التي تؤثر على حالة حقوق الإنسان في هذا البلد. وهي تناشد حكومة ميانمار أن تتخذ المزيد من الخطوات لتحسين الحالة حتى تتمكن من الاتجاه صوب الديمقراطية، وهي تأمل أن تتعاون هذه الحكومة تعاوناً كاملاً مع المقرر الخاص لدى اضطلاعها بدراسته المستقلة للحالة.

٣٠ - واسترسل قائلاً إن اليابان يساورها القلق لأن التحسن الذي حدث في حالة حقوق الإنسان في بعض البلدان كان طفيفاً أو أنه لم يحدث مطلقاً: فالحالة في أفغانستان لم تتحسن بعد بالرغم من انهيار النظام السياسي السابق؛ وكوبا رفضت الاستجابة لطلب المقرر الخاص زيارة هذا البلد؛ والقمع السياسي مازال متفشياً في هايتي؛ وتحدث على نطاق واسع انتهاكات لحقوق الإنسان في العراق، وخاصة حقوق السكان من الأكراد والشيعة؛ ومن الواضح أن إيران رفضت التعاون مع المقرر الخاص المعين لهذا البلد. وبالرغم من حدوث شيء من التقدم في جنوب إفريقيا والسلفادور، فإن هذين البلدين مازالا بعيدين عن هدف الاحترام الكامل لحقوق الإنسان. وقال إن وفده يدين بشدة الانتهاكات المستمرة لحقوق الإنسان، ولا سيما السياسة الكريهة المتمثلة في التطهير الإثني في يوغوسلافيا السابقة. وأضاف أنه لهذا أيد الدعوة إلى عقد الدورة الاستثنائية الأولى للجنة حقوق الإنسان المعقودة في آب/أغسطس ١٩٩٢.

٣١ - السيد مونتانيو (المكسيك): قال إنه يتعين على المجتمع الدولي أن يواصل إيلاء الأولوية، قبل أي اعتبار آخر، للمبادئ الإنسانية ولتهيئة الظروف للتمتع الكامل بحقوق الإنسان. وفي هذا الصدد، يؤكد وفده

من جديد على عدم قابلية الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية للتجزئة وكذلك الحقوق المدنية والسياسية.

٣٢ - وأضاف قائلاً إنه ينبغي عدم إرجاء أعمال الحق في التنمية؛ وينبغي أن يجد التقدم نحو السلم انعكاساً له في مجال العلاقات الاقتصادية الدولية. فقد يتعرض التقدم الذي تم إحرازه حتى الآن في كفالة احترام حقوق الإنسان للخطر إذا استمرت الحالة الاقتصادية الدولية الراهنة؛ وتحتاج معالجة هذه المسألة إلى التزام صارم من جانب المجتمع الدولي. ويرى وفده أن التمتع الكامل بالحق في التنمية أمر ضروري لتحقيق الرفاه الاقتصادي والاجتماعي. وأضاف أنه قد حان الوقت لأن تعترف الدول بأن الفوارق في التنمية الاقتصادية هي المسؤولية عن الهجرات الجماعية العمال، وعلى هذه الدول أن تعمل على أن تصبح طرفاً في الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم، التي لم يوقع عليها حتى الآن سوى طرفين.

٣٣ - ومضى يقول إن وفده أعرب بالفعل عن عدم رضائه عن النهج الانتقائي المتبع في تفصي انتهاكات حقوق الإنسان، والذي تختلط فيه المصالح السياسية مع نواحي القلق الموضوعية. وأضاف أن هذا النهج يتعارض مع مبدأ العالمية الذي يعتبر أساسياً لتعزيز وحماية حقوق الإنسان. كذلك فإن الانتقائية خطيرة لأنها تصرف الاهتمام عن التهديدات الحالية الجديدة لحقوق الإنسان التي تتجلى مظاهرها في عودة ظهور العنصرية وكره الأجانب والتنافس الإثني في أجزاء مختلفة من العالم.

٣٤ - واسترسل قائلاً إنه لا يمكن إحراز تقدم في ميدان حقوق الإنسان إلا من خلال التعاون الدولي، وليس من خلال المواجهة والجزاءات السياسية. ويجب في هذا التعاون أن يولى الاعتبار الواجب للجهود الوطنية والولايات القضائية الداخلية للدول. وسيوفر المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان فرصة لإعادة التأكيد على روح الانصاف والموضوعية التي شكلت الجهود الأولى في ميدان حقوق الإنسان.

٣٥ - وأضاف قائلاً إن بلده ملتزم، من الناحية القانونية والعملية، بكفالة الاحترام الكامل لحقوق الإنسان. وبناءً على ذلك، فإنه يواصل الاشتراك بنشاط في المحافل الدولية لحقوق الإنسان، وهو طرف في الصكوك الأساسية لحقوق الإنسان ويفي بالتزاماته بموجب هذه الصكوك. ويتضمن تقريره الدوري الأول إلى لجنة مناهضة التعذيب معلومات بشأن القانون الفيدرالي لعام ١٩٩١ لمنع أعمال التعذيب والمعاقبة عليها، وتعديلات مختلفة على القانون الجنائي وقانون الإجراءات الجنائية في بلده؛ ونتائج البرنامج المتعلق بالحصانة؛ والإجراءات المتخذة ضد الموظفين الحكوميين المدانين بارتكاب أعمال التعذيب.

(السيد مونتانيو، المكسيك)

٣٦ - وقال في ختام كلمته إن حكومته قامت مؤخراً، بغية تحسين تطبيق العدالة، بإنشاء لجنة المواطن، وهي مؤلفة من أعضاء من الأحزاب السياسية. وتتضمن مسؤوليات اللجنة رصد أنشطة مكتب المدعي العام والموظفين العموميين؛ وتقديم توصيات فيما يتعلق بالنظام الجنائي؛ وكفالة العدل للشعوب الأصلية.

٣٧ - السيدة كالنيتي (لاتفيا): قالت إن بلدها قلق للغاية إزاء النزاعات المسلحة في يوغوسلافيا السابقة ومناطق من الاتحاد السوفياتي السابق، وأثنت على الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى للجهود التي تبذلها لإيجاد حلول.

٣٨ - وأشارت بوجه خاص إلى المادة ١٤٩ فقالت إن تقرير بعثة تقصي الحقائق التي دعيت لزيارة بلدها لتقصي الادعاءات بممارسات تمييزية ضد الأقليات، سيوفر تقييماً موضوعياً لحالة حقوق الإنسان في لاتفيا. وشجعت الدول الأخرى التي تعرضت لادعاءات مشابهة على طلب زيارة مثل هذه البعثات لتقصي الحقائق. وذكرت أن حكومتها تنتابها الحيرة إزاء قرار الاتحاد الروسي بإثارة ادعاءات بانتهاكات جماعية لحقوق الإنسان (A/47/247، المرفق)، دون تقديم أية وقائع تثبت هذه الادعاءات. وفي الواقع، فإن تقرير البعثة، الذي يجري استنساخه كوثيقة من وثائق الأمم المتحدة، لم يكشف عن انتهاكات جسيمة أو منتظمة لحقوق الإنسان في بلدها.

٣٩ - وأضافت قائلة إن استعادة جمهورية لاتفيا لاستقلالها القانوني تبعه قرار من المجلس الأعلى بالتصديق على مجموعة كبيرة من الصكوك الدولية لحقوق الإنسان، بما فيها الاعلان العالمي لحقوق الإنسان والعهدان الدوليان الخاصان بحقوق الإنسان. وأضافت أن حكومتها ملتزمة بإعادة جميع تلك الحقوق التي كانت قائمة في لاتفيا قبل الغزو السوفياتي في عام ١٩٤٠.

٤٠ - ومضت تقول إنه من أجل تسهيل إعادة بناء الدولة، يقوم بلدها بتسجيل جميع المقيمين أو سلالاتهم المعترف بهم كمواطنين بموجب دستور عام ١٩٢٢ والقانونين الصادرين في عامي ١٩١٩ و ١٩٢٧ بشأن تنظيم الجنسية. ويجري التسجيل القانوني للأشخاص الآخرين المقيمين في لاتفيا وسيسمح لهم بالاقامة الدائمة إلى حين يختارون منحهم الجنسية. وذكرت أن بلدها يعترف بالحق القانوني الأصل لجميع المقيمين فيه من عديمي الجنسية في اختيار أي جنسية أجنبية يرونها مناسبة؛ وهناك ما بين ٩٣ و ٩٩ في المائة من المقيمين مرشحوں للحصول على الجنسية حسب قانون منح الجنسية الذي تجري صياغته في الوقت الحالي.

٤١ - واسترسلت قائلة إنه منذ بداية هذا القرن، انخفضت النسبة المئوية للسكان الأصليين في بلدها انخفاضاً شديداً نتيجة لأعمال التطهير والقمع التي قام بها ستالين في أعقاب الاحتلال السوفياتي في عام ١٩٤٠ ونتيجة لهجرة الجنسيات الأخرى إلى لاتفيا. وأضافت أنه من أجل القضاء على آثار خمسة عقود من (السيدة كالنيتي، لاتفيا)

الاحتلال والاستيطان السوفياتي، يحتفظ بلدها بحق تنفيذ سياسة العمل الايجابي، وذلك بمنح مزايا لسكانه الأصليين. ولن تؤثر هذه السياسة على حقوق السكان من عديمي الجنسية، حيث أن كلا من المواطنين يتمتع بحرية التنقل والتعبير والتجمع والعبادة الدينية واختيار محل الإقامة. ويكفل للمواطنين والمقيمين الدائمين على السواء حق اختيار مهنتهم وتلقي المعاشات، ومزايا البطالة، والرعاية الصحية، والسكن.

٤٢ - وذكرت أن مسألة مركز أفراد القوات العسكرية السوفياتية السابقة وأسرههم ومسألة الحفاظ على حقوقهم القانونية والاجتماعية موضع مفاوضات ثنائية. وأضافت أن بلدها على استعداد للوفاء بالالتزامات التي لا تهدد سيادته وأمنه والتي تتساق مع القانون الدولي. ومشكلة الأشخاص العسكريين المتقاعدين الذين يقيمون في لاتفيا مسألة مختلفة. فالكثير من هؤلاء الأفراد يعتبرون أن مهمتهم الأساسية هي مقاومة السياسات الرسمية التي تنتهجها الحكومة، التي عليها بدورها التزام بحماية مواطنيها والمقيمين الأوفياء ضد أعمال القوات المعادية، وذلك من خلال عدم السماح لهذه القوات باكتساب بعض الحقوق السياسية. وبرغم ذلك، تكفل لجميع المقيمين نفس أشكال الحماية الاجتماعية.

٤٣ - وأضافت قائلة إنه تم سن تشريع لتستعيد اللغة اللاتفية وضعها السابق. وكان أيار/مايو ١٩٩٢ هو نهاية فترة الثلاث سنوات المحددة لتعلم اللغة الرسمية للدولة وبداية اختبار المهارات اللغوية لدى غير الناطقين باللغة اللاتفية العاملين في مؤسسات أو مشاريع تابعة للدولة. ولم تقدم شكوى واحدة فيما يتعلق بالتمييز على أساس التطبيق غير الشرعي للقانون الخاص بلغة الدولة.

٤٤ - وقالت إن حالة الأقليات الوطنية والمجموعات الإثنية في الاتحاد الروسي تتسم بالتناقض الصارخ مع حقوق الاستقلال الذاتي الثقافي الممنوحة للروس ومجموعات الأقليات الوطنية في لاتفيا. وبرغم أن ٢١٠ ٠٠٠ من اللاتفين يقيمون في الاتحاد الروسي، فلا توجد مدرسة لاتفية واحدة أو صحيفة أو برنامج إذاعي منتظم باللغة اللاتفية.

٤٥ - وذكرت أنه في السنتين القصيرتين منذ استعاد بلدها استقلاله، تم إنجاز الكثير لتعزيز إحياء الأقليات والمجموعات الإثنية، والتعليم متاح بعدة لغات وهناك جمعيات ثقافية عديدة. وتم إلغاء الرقابة ووضعت قوانين تكفل حرية الصحافة وحق كل شخص في تلقي ونقل المعلومات الدقيقة.

٤٦ - وأضافت أن بلدها يواجه، كما تواجه أي دولة أخرى تمر بمرحلة الانتقال إلى الاقتصاد القائم على المبادرة والملكية الخاصة، صعوبات اقتصادية واجتماعية تتسبب في درجة كبيرة من انعدام الاستقرار الاجتماعي. وتقوم الحكومة بمعالجة الصعوبات الاجتماعية مع صندوق النقد الدولي والبنك الدولي ومع العديد من الهيئات الدولية الأخرى. وذكرت أن بلدها يسعى جاهدا، عن طريق القانون، لإقامة دولة عادلة

(السيدة كالنيتي، لاتفيا)

وديمقراطية تكفل فيها لجميع المقيمين، من المواطنين وغير المواطنين، الحريات الأساسية المكرسة في الاعلان العالمي لحقوق الانسان، وهو واقع يشكل أساسا للأمل في المستقبل.

٤٧ - السيد لي داويو (الصين): قال إنه لكي يتكامل المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان لعام ١٩٩٣ بالنجاح يجب أن يعكس هذا المؤتمر حقيقة أنشطة حقوق الإنسان الدولية وأن يولي انتباها خاصا لمشاكل البلدان النامية الكثيفة السكان. وأضاف أن إعطاء الأولوية لمعالجة الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان الناجمة عن العنصرية والفصل العنصري والاستعمار والعدوان الأجنبي وإيجاد سبل ذات فعالية أكبر لإزالة هذه الانتهاكات ودعم الشعوب في كفاحها من أجل تقرير المصير. وأنه ينبغي للمؤتمر أن يضع تدابير فعالة لتحقيق الحق في التنمية وضمان عالمية حقوق الإنسان ونزاهتها وأن يكرر مبادئ سيادة الدولة واحترام حق جميع البلدان في اختيار سياستها الإنمائية. كما أنه يجب أن يعزز المؤتمر التعاون الدولي القائم، على وجه الدقة، على مبادئ ميثاق الأمم المتحدة وعلى الاحترام المتبادل والتبادل المتكافئ.

٤٨ - وأضاف قائلا إنه ينبغي للمجتمع الدولي إن كان صادقا في اهتمامه بحالة حقوق الإنسان في البلدان النامية، أن يخفض عبء ديونها الخارجية، وأن يزودها بالمساعدة غير المشروطة وأن يقيم بيئة دولية أفضل من أجل بقاء هذه البلدان وتنميتها. وأنه في حالات كثيرة جرى تسييس حقوق الإنسان بصورة مصطنعة واستخدمت كوسيلة لمتابعة أيديولوجية معينة. وذكر أن حكومته تواصل دعم الأمم المتحدة في جهودها من أجل تشجيع حقوق الإنسان والحريات الأساسية على الصعيد العالمي وانها ملتزمة بالمؤتمر العالمي لحقوق الإنسان. واختتم كلمته قائلا إن حكومته تحبذ زيادة الدعم المالي لأقل البلدان نموا بغية ضمان اشتراك عالمي في المؤتمر.

٤٩ - السيد لوبيس وسبينا (منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو)): قال إن اليونسكو، بفضل ولايتها، تشترك عن كثب في تشجيع وحقوق الإنسان وحمايتها، بما في ذلك حق الجميع في التعليم، والحق في المشاركة في الحياة الثقافية والتقدم العلمي، وحرية المعلومات. أما معظم مشاكل حقوق الإنسان تنعكس في أنشطة اليونسكو وبرامجها.

٥٠ - وأضاف قائلا إن اليونسكو تشجع بشكل مباشر أيضا حقوق الإنسان من خلال برامجها في مجال حقوق الإنسان، المتعلقة بالبحث والتدريب والمطبوعات والتعليم، مع إضفاء أولوية خاصة على التعليم. والهدف النهائي هو إقامة نظام شامل لتدريس وتعليم حقوق الإنسان لكل الأفراد والجماعات في كافة مستويات التعليم الرسمي وغير الرسمي. ولقد أعدت اليونسكو، بالتعاون مع مجموعة عريضة من الشركاء الدوليين، مواد ومناهج تعليمية ونظمت التدريب ودعمت الأنشطة التعليمية. ولقد أنشأت جائزة لتعليم حقوق الإنسان بغية تشجيع الجهود في هذا المجال. وقدم مشروع المدارس المترابطة التابع لليونسكو مساهمة كبيرة من أجل تدريس حقوق الإنسان في المدارس، وهذا المشروع عبارة عن شبكة من المؤسسات

(السيد لوبيس وسبينا)

التعليمية في ١٠٢ من البلدان ملتزمة بتطوير التعليم الدولي. ويجري الآن تكملة المشروع بشبكة من كراسي الأستاذية التابعة لليونسكو المعنية بالسلم وحقوق الإنسان، المخصصة للقطاع الجامعي. ويقوم المشروع حالياً، بالاشتراك مع مركز حقوق الإنسان، بتنظيم مؤتمر دولي عن تدريس حقوق الإنسان وتعليمها، سيعقد في كندا في عام ١٩٩٣. وهذا المؤتمر هو لمتابعة المؤتمرات الدولية السابقة التي عقدتها اليونسكو وهو خطوة تحضيرية للمؤتمر العالمي لحقوق الإنسان.

٥١ - وأردف قائلاً إن اليونسكو لها إجراءاتها الخاصة للنظر في انتهاكات حقوق الإنسان المدعى بوقوعها في نطاق اختصاصها. ولقد أدى هذا الاجراء، وهو إجراء سري، الى اطلاق سراح عدد من رجال الفكر، والكتاب والصحافيين والمدافعين عن حقوق الإنسان أو الى رفع القيود المفروضة عليهم. وذكر أن المدير العام لليونسكو يتدخل علانية عندما تنتهك حقوق الإنسان أو تتعرض للخطر في ميادين اختصاص اليونسكو.

٥٢ - وأضاف قائلاً إن المجال الآخر الذي ساهمت فيه اليونسكو في تطوير حقوق الإنسان هو مجال الحريات الأكاديمية. فاليونسكو لا تعنى بمسائل مثل المركز المهني للمدرسين والعلماء فحسب، كما كان الأمر عليه في الماضي، بل تعنى أيضاً بحقوق وحريات أعضاء المجتمع الأكاديمي، وحرية البحث العلمي وحق التدريس وحرية التعاون الفكري ومسؤوليات العلماء الخاصة. والإسهام الآخر الذي قدمته اليونسكو هو دراستها لتأثير التقدم العلمي والتكنولوجي على حقوق الإنسان بما في ذلك دراسة الأخلاق في مجال البيولوجيا.

٥٣ - واستطرد قائلاً إن أحد المجالات الحساسة تتعلق بالصلة بين حقوق الانسان والديمقراطية. فلا يمكن إلا لديمقراطية حقيقية أن تضمن التنفيذ الكامل لحقوق الانسان. لأن الديمقراطية ليست مجرد نظام سياسي، فهي تقوم أيضاً على أسس ثقافية بما فيها أنماط اكتساب المعرفة وتبادلها، والمواقف والقيم. وهذه الأبعاد الثقافية للديمقراطية تستحق دراسة جادة، وهي عملية شرعت فيها اليونسكو بعقد مؤتمرين منذ عام ١٩٩٠. وأحد المواضيع التي ستبرز بشدة من هاتين الاجتماعيتين هو أن الديمقراطية هي وحدها التي ستقدم الإطار الذي ستستطيع فيه ثقافات الأقليات أن تعبر عن نفسها على أكمل وجه ويمكن أن يجري فيه الحوار بين الثقافات بصورة فعالة وأن يزدهر فيه التسامح. وهي فكرة تعتبر أساسية، في جملة أمور، بالنسبة لأنشطة برنامج الهنود الأمريكيين التابع لليونسكو. وأن عمليات التأمل في السياق الثقافي لحقوق الانسان ستستمر في عدد من الاجتماعات وفي مشروعات بحث عديدة في الفترة ١٩٩٢-١٩٩٣. ولا بد من استكمال البحث والتعليم بشأن حقوق الانسان بالبحث والتثقيف بشأن الممارسة الديمقراطية، لكي يصبح جميع المواطنين راغبين وقادرين على المشاركة مشاركة نشطة في حياة المجتمع السياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية وفي عملية اتخاذ القرارات.

(السيد لوبيس وسبينا)

٥٤ - وأردف قائلا، مسترعى الانتباه إلى الوثيقة A/47/445، أن مبادرة المؤتمر العام لليونسكو إلى اقتراح وجوب إعلان عام ١٩٩٥ سنة الأمم المتحدة للتسامح قد دفع إليها قلق البلدان الأعضاء العميق بشأن بروز دلالات جديدة على عدم التسامح - مع ظهور أشكال عديدة من الأصولية والقومية والتعصب العرقي والاثني وعودة ظهور العداء للسامية - والرغبة في توعية الرأي العام بشأن مشكلات الاستبعاد وتشجيع التسامح والتفاهم المتبادل. واختتم كلمته قائلا أن الوقت قد حان للمجتمع الدولي من أجل دعم مبادرة المؤتمر العام.

مشروع المقرر A/C.3/47/L.45، بشأن منح جوائز حقوق الإنسان في عام ١٩٩٣

٥٥ - الرئيس: عرض مشروع المقرر، الذي سبق له أن قدمه.

مشروع القرار A/C.3/47/L.49، بشأن الحق في التنمية

٥٦ - الرئيس: لاحظ أن بيرو قد أسقطت من قائمة البلدان المتبنية للمشروع.

٥٧ - السيدة سيار الدين (اندونيسيا): تكلمت بالنيابة عن البلدان الأصلية المتبنية للمشروع بالإضافة إلى النمسا وكوت ديفوار وأوروغواي وشيلي، وعرضت مشروع القرار. وقالت إنه يتناول موضوعا في غاية الأهمية، ولا سيما بالنسبة للبلدان النامية، وهو يشبه في جوانب كثيرة القرارات السابقة التي جرى اعتمادها بتوافق الآراء، وأعربت عن أملها في أن يتم اعتماد هذا القرار بتوافق الآراء أيضا وأن يزداد عدد البلدان المتبنية له.

مشروع القرار A/C.3/47/L.52، بشأن حالة حقوق الإنسان في استونيا ولاتفيا.

٥٨ - الرئيس: قال عند عرضه لمشروع القرار، الذي سبق له أن قدمه، إن النص كان نتيجة مفاوضات فيما بين الأطراف المعنية وأنه يتطلع إلى اعتماد هذا القرار.

مشروع القرار A/C.3/47/L.53، بشأن سنة الأمم المتحدة للتسامح

٥٩ - السيد بوجوأوغلو (تركيا): تكلم بالنيابة عن البلدان الأصلية المتبنية لمشروع القرار بالإضافة إلى مصر، وعرض مشروع القرار. وذكر أن اليونسكو قد اتخذت مبادرة باقتراح الاحتفال بالسنة في عام ١٩٩٥، التي تصادف أيضا الذكرى الخمسين للمنظمة. وقد تم تقديم مشروع القرار عملا بقرار المؤتمر العام لليونسكو ٥ - ٦ ومقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٦٧/١٩٩٢، حسبما ورد في مذكرة الأمين العام ذات الصلة (A/47/445). وأضاف أن الحاجة إلى إجراءات أقوى لتشجيع التفاهم المتبادل والمواقف القائمة على

(السيد بوجوأوغلو، تركيا)

التسامح أصبحت ضرورية نتيجة للتطورات العالمية الأخيرة. وقد أخذ مشروع القرار في حسابه الإجراءات والمبادئ التوجيهية اللازمة المتعلقة بالسنوات الدولية. وإذا ما أعلنت سنة للتسامح ستكون اليونسكو في الطليعة من أجل الإعداد لهذه السنة والاحتفال بها. واختتم كلمته بالقول بأن قيام الجمعية العامة باتخاذ مقرر إيجابي في دورتها الثامنة والأربعين لن تترتب عليه أية آثار في ميزانية الأمم المتحدة. وأن البلدان المتبنية للقرار متيقنة من أن مشروع القرار سيتم اعتماده بتوافق الآراء.

مشروع القرار A/C.3/47/L.54 بشأن وضع ترتيبات إقليمية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان

٦٠ - السيدة فوستيه (بلجيكا): تكلمت بالنيابة عن البلدان الأصلية المتبنية لهذا المشروع بالإضافة إلى كوستاريكا وكوت ديفوار وقبرص وهندوراس وتايلند، وقدمت مشروع القرار، الذي يعكس اهتمام الأمم المتحدة بالنهوض بحقوق الإنسان على الصعيد الإقليمي. وقالت إن الغرض من مشروع القرار هو التأكيد على أهمية التعاون الوثيق بين الأمم المتحدة والأجهزة الإقليمية، التي يتعين تعزيز أنشطتها بصورة متبادلة. وقالت إن البلدان المتبنية لمشروع القرار تأمل، كما حصل في الماضي، أن يتم اعتماد مشروع القرار دون تصويت.

مشروع القرار A/C.3/47/L.55 بشأن محنة أطفال الشوارع

٦١ - السيد تيسوت (المملكة المتحدة): عرض مشروع القرار بالنيابة عن البلدان الأصلية المتبنية لهذا القرار بالإضافة إلى كوستاريكا وكوت ديفوار وملاوي وجزر مارشال. واسترعى الانتباه إلى خطأ في الفقرة ١١، التي يجب أن تحل فيها كلمة "إعادة بحث" عوض كلمة "بحث". وذكر أن مسألة أطفال الشوارع مشكلة خطيرة تستحق انتباها خاصا. وأضاف أن هناك الآن ما يقدر بـ ١٣ مليون من هؤلاء الأطفال وأن عددهم آخذ في الازدياد. وأن جميع البلدان مصابة، بالفعل، بهذه المشكلة وأن البلدان المتبنية لمشروع القرار قد قررت أن قرارا عاما، لا يحدد أي حالة بالذات، سيكون إسهاما قيما لزيادة الوعي بشأن هذه المشكلة. وقال إن مشروع القرار مصمم لكي يبين للعالم الخارجي أن الأمم المتحدة تؤمن بالتمتع الكامل بحقوق الإنسان لجميع قطاعات المجتمع. وذكر أيضا أن النص قد حظى بدعم واسع النطاق. وأن بعض الإضافات المقترحة لم تقبل لأنها كانت ستنازع من الاتجاه الأساسي المتمثل في استرعاء الانتباه إلى محنة أطفال الشوارع في جميع أنحاء العالم وتشجيع احترام حقوق الإنسان بالنسبة لهؤلاء الأطفال بصفة خاصة، الذين غالبا ما تنتهك حقوقهم أو يتم تجاهلهم والذين يعيشون كمنبوذين مشردين. واختتم قائلا إن المشاورات جارية بشأن النص وأن البلدان المتبنية لمشروع القرار تأمل في أن يتم اعتماده بتوافق الآراء.

مشروع القرار A/C.3/47/L.56 بشأن تعزيز مركز حقوق الإنسان

٦٢ - السيدة هاجي (اليونان): تكلمت بالنيابة عن البلدان الأصلية المتبنية لمشروع القرار بالاضافة الى توغو وغرينادا وقدمت مشروع القرار. وذكرت أنه من مسؤولية اللجنة أن تضمن تنفيذ ولاية مركز حقوق الانسان بكاملها، وفي الوقت المحدد، بصورة فعالة وكفؤة، وفقا للأولوية الممنوحة لحقوق الانسان في الميثاق واستجابة لتطلعات المجتمع الدولي الكبرى في مجال حقوق الانسان. وذكرت أن المركز يواجه حالة حرجية وأن عمله قد ازداد بصورة كبيرة للغاية في العقد السابق، بينما انخفض عدد موظفيه وموارده، مما ترك له حالات وطلبات لم ينظر فيها بعد من الحكومات ومما أضعف نوعية خدماته. وأثنت على الأمين العام نتيجة لجهوده في سبيل تحسين حالة المركز المالية كما ورد في الوثيقة A/47/702، ولكنها ذكرت أن الكثير من التدابير المتخذة حتى الآن ذات طبيعة مؤقتة، وأن موارد المركز لا تزال غير كافية اجمالاً وأن حالته لا تزال مزعزعة. ولقد تعهدت البلدان المتبنية لمشروع القرار بتقديم دعمها لقيادة المركز الجديدة، لأنها ترى أن اللجنة يجب أن تواصل الإعراب عن انشغالها حتى يتم اتخاذ التدابير اللازمة لضمان حصول المركز على الموظفين والموارد التي يحتاجها لانجاز ولايته.

رفعت الجلسة الساعة ١٢/٠٠